

Distr.: General  
30 January 2013  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة

الدورة السابعة والستون



### الوثائق الرسمية

#### لجنة المسائل السياسية الخاصة

#### وانتهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

#### محضر موجز للجلسة الثالثة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد ميسون . . . . . (غابون)

#### المحتويات

البند ٥٢ من جدول الأعمال: وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (تابع)

البند ٥٣ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (تابع)

البند ١١٦ من جدول الأعمال: تنشيط أعمال الجمعية العامة

البند ٥٤ من جدول الأعمال: استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات (تابع)

اختتام أعمال اللجنة

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إرسال التصويبات مذيعة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ صدور المحضر إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.



الرجاء إعادة استعمال الورق

12-59198X (A)



افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

**البند ٥٢ من جدول الأعمال: وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى** (تابع) (A/C.4/67/L.10-L.13)

**البند ٥٣ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة** (تابع) (A/C.4/67/L.14-L.18)

١ - **الرئيس:** دعا اللجنة إلى النظر في مشاريع القرارات المقدمة في إطار البندين ٥٢ و ٥٣ مشيراً إلى أنه لا تترتب على تلك المشاريع أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٢ - **السيد خان (إندونيسيا):** عرض مشاريع القرارات الأربعة المقدمة في إطار البند ٥٢ من جدول الأعمال (A/C.4/67/L.10-L.13)، وقال إن النصوص تبين تأييد المجتمع الدولي القوي لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) وولايتها. وأعرب عن الأمل في أن تخطى مشاريع القرارات بالتأييد الساحق في اللجنة.

٣ - **السيد ليون غونزاليس (كوبا):** عرض مشاريع القرارات الخمسة المقدمة في إطار البند ٥٣ من جدول الأعمال (A/C.4/67/L.14-L.18)، وقال إن حالة حقوق الإنسان للسكان المدنيين في الأرض الفلسطينية المحتلة والجولان السوري المحتل لا تزال حرجة نتيجة لانتهاكات إسرائيل لحقوق الإنسان والقانون الدولي. وما برحت الحالة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، تتطلب اهتمام المجتمع الدولي، وخصوصاً في ضوء حملة الاستيطان غير القانوني الإسرائيلية. ولقد ازدادت التوترات وأصبحت تغرض للخطر إمكانية تحقيق حل يقوم على وجود دولتين

على أساس حدود ما قبل عام ١٩٦٧. ويمثل قطاع غزة أيضاً مسألة تبعث على القلق. وطلب إلى أعضاء اللجنة تأييد مشاريع القرارات.

مشروع القرار A/C.4/67/L.10: تقديم المساعدة للاجئين الفلسطينيين

٤ - **السيدة هيريتي (أمينة اللجنة):** أعلنت أن ألبانيا، والبرازيل، والبرتغال، وبوركينا فاسو، ورومانيا، والسنغال، وسلوفينيا، والسويد، وصربيا، وفرنسا، وكرواتيا، ولاتفيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٥ - **أجري تصويت مسجل.**

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأذربيجان، والأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وإريتريا، وإسبانيا، وأستراليا، واستونيا، وأفغانستان، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأنتيغوا وبربودا، وأندورا، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوزبكستان، وأوغندا، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، وبابوا غينيا الجديدة، وباراغواي، وباكستان، والبحرين، والبرازيل، وبربادوس، والبرتغال، وبروني دار السلام، وبلجيكا، وبلغاريا، وبليز، وبنغلاديش، وبنما، وبنن، وبوتان، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو، وبيلاروس، وتايلند، وتركمانستان، وتركيا، وترينيداد وتوباغو، وتوغو، وتوفالو، وتونس، وتونغا، وجامايكا، والجبل الأسود، والجزائر، وجزر البهاما، وجزر سليمان، والجمهورية التشيكية، وجمهورية تنزانيا المتحدة،

والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية،

وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية

الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية،

وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية

مولدوفا، وجنوب أفريقيا، وجنوب السودان،

وجورجيا، وجيبوتي، والدانمرك، ورواندا، ورومانيا،

وزامبيا، وزمبابوي، وساموا، وسان مارينو، وسانت

فنسنت وجزر غرينادين، وسانت لوسيا،

وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا،

وسنغافورة، والسنگال، وسوازيلند، والسودان،

وسورينام، والسويد، وسويسرا، وسيراليون، وشيلي،

وصربيا، والصين، وطاجيكستان، والعراق، وعمان،

وغابون، وغانا، وغواتيمالا، وغيانا، وغينيا، وفانواتو،

وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)،

وفنلندا، وفيجي، وفييت نام، وقبرص، وقطر،

وقيرغيزستان، وكازاخستان، وكرواتيا، وكمبوديا،

وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا،

والكونغو، والكويت، وكينيا، ولاتفيا، ولبنان،

ولكسمبرغ، وليبيريا، وليبيا، وليتوانيا، وليختنشتاين،

ومالطة، ومالي، وماليزيا، ومدغشقر، ومصر،

والمغرب، والمكسيك، وملديف، والمملكة العربية

السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا

الشمالية، ومنغوليا، وموريتانيا، وموريشيوس،

وموناكو، وميانمار، وناميبيا، والنرويج، والنمسا،

ونيبال، والنيجر، ونيجيريا، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا،

وهايتي، والهند، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا،

واليابان، واليمن، واليونان.

المعارضون:

إسرائيل.

الممتنعون:

بالاو، وجزر مارشال، والكامبيون، وكندا،

وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، والولايات

المتحدة الأمريكية.

٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/67/L.10 بأغلبية

١٦٥ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ٦ أعضاء عن

التصويت<sup>(١)</sup>.

مشروع القرار A/C.4/67/L.11: النازحون نتيجة لأعمال القتال

التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وأعمال القتال التالية

٧ - السيدة هيريتي (أمنية اللجنة): أعلنت أن بروني

دار السلام والسنگال انضمتا إلى مقدمي مشروع القرار.

٨ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأذربيجان، والأرجنتين،

والأردن، وأرمينيا، وإريتريا، وإسبانيا، وأستراليا،

واستونيا، وأفغانستان، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا،

والإمارات العربية المتحدة، وأنتيغوا وبربودا،

وأندورا، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي،

وأوزبكستان، وأوغندا، وأوكرانيا، وإيران

(جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وأيسلندا،

وإيطاليا، وباراغواي، وباكستان، والبحرين،

والبرازيل، وبربادوس، والبرتغال، وبروني دار

السلام، وبلجيكا، وبلغاريا، وبليز، وبنغلاديش،

وبنن، وبوتان، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو،

وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو،

وبيلاروس، وتايلند، وتركمانستان، وتركيا،

(١) ذكر وفدا جزر القمر وليسوتو لاحقا أنهما كانا يعترضان

التصويت لصالح مشروع القرار.

ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، وهايتي، والهند، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليمن، واليونان.

المعارضون:

إسرائيل، وبالاو، وجزر مارشال، وكندا، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، والولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

بابوا غينيا الجديدة، وبنما، والكاميرون، وهندوراس.

٩ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/67/L.11 بأغلبية ١٦٣ صوتاً، مقابل ٦ أصوات، وامتناع ٤ أعضاء عن التصويت<sup>(٢)</sup>.

مشروع القرار A/C.4/67/L.12: عمليات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

١٠ - السيدة هيريقي (أمانة اللجنة): أعلنت أن بروني دار السلام والسنگال انضمتا إلى مقدمي مشروع القرار.

١١ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأذربيجان، والأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وإريتريا، وإسبانيا، وأستراليا، واستونيا، وأفغانستان، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأنتيغوا وبربودا، وأندورا، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوزبكستان، وأوغندا، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، وبابوا غينيا الجديدة، وباراغواي، وباكستان، والبحرين، والبرازيل، وبربادوس،

وترينيداد وتوباغو، وتوغو، وتوفالو، وتونس، وتونغا، وجامايكا، والجلال الأسود، والجزائر، وجزر البهاما، وجزر سليمان، والجمهورية التشيكية، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، وجنوب السودان، وجورجيا، وجيبوتي، والدانمرك، ورواندا، ورومانيا، وزامبيا، وزمبابوي، وساموا، وسان مارينو، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت لوسيا، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسنگال، وسوازيلند، والسودان، وسورينام، والسويد، وسويسرا، وسيراليون، وشيلي، وصربيا، والصين، وطاجيكستان، والعراق، وعمان، وغابون، وغانا، وغواتيمالا، وغيانا، وغينيا، وفانواتو، وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليغرافية)، وفنلندا، وفيجي، وفييت نام، وقبرص، وقطر، وقيرغيزستان، وكازاخستان، وكرواتيا، وكمبوديا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكونغو، والكويت، وكينيا، ولاتفيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليبيريا، وليبيا، وليتوانيا، وليختنشتاين، وليسوتو، ومالطة، ومالي، وماليزيا، ومدغشقر، ومصر، والمغرب، والمكسيك، وملديف، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريتانيا، وموريشيوس، وموناكو، وميانمار، وناميبيا، والنرويج، والنمسا، ونيبال، والنيجر، ونيجيريا،

(٢) ذكر وفد جزر القمر لاحقاً أنه كان يعتزم التصويت لصالح مشروع القرار.

العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريتانيا، وموريشيوس، وموناكو، وميانمار، وناميبيا، والنرويج، والنمسا، ونيبال، والنيجر، ونيجيريا، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، وهاييتي، والهند، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليمن، واليونان.

#### المعارضون:

إسرائيل، وبالاو، وجزر مارشال، وكندا، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، والولايات المتحدة الأمريكية.

#### الممتنعون:

الكاميرون.

١٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/67/L.12 بأغلبية ١٦٦ صوتاً، مقابل ٦ أصوات، وامتناع عضو واحد عن التصويت<sup>(٣)</sup>.

مشروع القرار A/C.4/67/L.13: ممتلكات الفلسطينيين والإيرادات الآتية منها

١٣ - السيدة هيريتي (أمانة اللجنة): أعلنت أن ألبانيا، والبرازيل، والبرتغال، وبروني دار السلام، ورومانيا، وسلوفينيا، والسنغال، والسويد، وصربيا، وفرنسا، وكرواتيا، ولاتفيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

١٤ - أجري تصويت مسجل.

والبرتغال، وبروني دار السلام، وبلجيكا، وبلغاريا، وبليز، وبنغلاديش، وبنما، وبنن، وبوتان، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، وبوروندي، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو، وبيلاروس، وتايلند، وتركمانيستان، وتركيا، وترينيداد وتوباغو، وتوغو، وتوفالو، وتونس، وتونغا، وجامايكا، والجزل الأسود، والجزائر، وجزر البهاما، وجزر سليمان، والجمهورية التشيكية، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، و جنوب أفريقيا، و جنوب السودان، وجورجيا، وجيبوتي، والدانمرك، ورواندا، ورومانيا، وزامبيا، وزمبابوي، وساموا، وسان مارينو، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت لوسيا، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسنغال، وسوازيلند، والسودان، وسورينام، والسويد، وسويسرا، وسيراليون، وشيلي، وصربيا، والصين، وطاجيكستان، والعراق، وعمان، وغابون، وغانا، وغواتيمالا، وغيانا، وغينيا، وفانواتو، وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفنلندا، وفيجي، وفييت نام، وقبرص، وقطر، وقيرغيزستان، وكازاخستان، وكرواتيا، وكمبوديا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكونغو، والكويت، وكينيا، ولاتفيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليبيريا، وليبيا، وليتوانيا، وليختنشتاين، وليسوتو، ومالطة، ومالي، وماليزيا، ومدغشقر، ومصر، والمغرب، والمكسيك، وملديف، والمملكة

(٣) ذكر وفد جزر القمر لاحقا أنه كان يعتزم التصويت لصالح مشروع القرار.

المؤيدون:

وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفنلندا، وفيجي، وفيت نام، وقبرص، وقطر، وقيرغيزستان، وكازاخستان، وكرواتيا، وكمبوديا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكونغو، والكويت، وكينيا، ولاتفيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليبيريا، وليبيا، وليتوانيا، وليختنشتاين، وليسوتو، ومالطة، ومالي، وماليزيا، ومدغشقر، ومصر، والمغرب، والمكسيك، وملديف، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريتانيا، وموريشيوس، وموناكو، وميانمار، وناميبيا، والنرويج، والنمسا، ونيبال، والنيجر، ونيجيريا، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، وهاييتي، والهند، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، واليمن، واليونان.

المعارضون:

إسرائيل، وبالاو، وجزر مارشال، وكندا، وميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، والولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

بابوا غينيا الجديدة، والكاميرون.

١٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/67/L.13 بأغلبية ١٦٤ صوتاً، مقابل ٦ أصوات، وامتناع عضوين عن التصويت<sup>(٤)</sup>.

١٦ - السيد حامد (الجمهورية العربية السورية): قال إن بلده أيد بقوة، كما فعل في السنوات السابقة، مشاريع القرارات المقدمة في إطار البند ٥٢ من جدول الأعمال لإيماناً

الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، وأذربيجان، والأرجنتين، والأردن، وأرمينيا، وإريتريا، وإسبانيا، وأستراليا، واستونيا، وأفغانستان، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأنتيغوا وبربودا، وأندورا، وإندونيسيا، وأنغولا، وأوروغواي، وأوزبكستان، وأوغندا، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، وباراغواي، وباكستان، والبحرين، والبرازيل، وبربادوس، والبرتغال، وبروني دار السلام، وبلجيكا، وبلغاريا، وبليز، وبنغلاديش، وبنما، وبنن، وبوتان، وبوتسوانا، وبوركينا فاسو، والبوسنة والهرسك، وبوروندي، وبولندا، وبورو، وبيلاروس، وتايلند، وتركمانستان، وتركيا، وترينيداد وتوباغو، وتوغو، وتوفالو، وتونس، وتونغا، والجبل الأسود، والجزائر، وجزر البهاما، وجزر سليمان، والجمهورية التشيكية، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، وجنوب السودان، وجورجيا، وجيبوتي، والدانمرك، ورواندا، ورومانيا، وزامبيا، وزمبابوي، وساموا، وسان مارينو، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت لوسيا، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسنگال، وسوازيلند، والسودان، وسورينام، والسويد، وسويسرا، وسيراليون، وشيلي، وصربيا، والصين، وطاجيكستان، والعراق، وعمان، وغابون، وغانا، وغواتيمالا، وغيانا، وغينيا، وفانواتو،

(٤) ذكر وفدا جامايكا وجزر القمر لاحقاً أنهما كانا يعتزمان التصويت لصالح مشروع القرار.

آخر غير إسرائيل لا تخدم أي غرض سوى تسجيل مواقف سياسية رخيصة على حساب إسرائيل.

١٨ - السيد حامد (الجمهورية العربية السورية): قال إن ما ذكرته ممثلة إسرائيل من ادعاءات زائفة ما هو إلا محاولة لصرف انتباه اللجنة عن العمل الهام الذي تضطلع به الوكالة. ومن المثير للسخرية أن تعبّر إسرائيل عن قلقها إزاء مخنة اللاجئين الفلسطينيين في الجمهورية العربية السورية في حين أنها هي المسؤولة عن طردهم من وطنهم الأم بالقوة على مدى عقود طويلة. وأكد أن على إسرائيل أن تتوقف عن تحدي الإجماع الدولي غير المسبوق الذي يتجلى في تأييد القرارات التي تدينها وتطالبها بأن تضمن عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى بلدهم. وقال إن الحصار الجائر المفروض على غزة لم يرو غل إسرائيل تجاه الفلسطينيين فعمدت إلى الاعتداء على السكان وقتلت مئات المدنيين، بمن فيهم النساء والأطفال والشيوخ. وأكد أن ممثلة إسرائيل، بإعراجها عن القلق إزاء حالة اللاجئين الفلسطينيين في الجمهورية العربية السورية، تقوض عمل اللجنة.

مشروع القرار A/C.4/67/L.14: أعمال اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

١٩ - السيدة هيريقي (أمانة اللجنة): أعلنت أن بروني دار السلام والسنغال انضمتا إلى مقدمي مشروع القرار.

عُلت الجلسة الساعة ١١/١٠ واستؤنفت الساعة ١١/٥٠.

٢٠ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أذربيجان، الأردن، أرمينيا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا،

منه بالدور الهام الذي تقوم به الأونروا في بلده وفي لبنان والأردن والأرض الفلسطينية المحتلة. وبخصوص القلق البالغ الذي تم التعبير عنه إزاء حالة اللاجئين الفلسطينيين في الجمهورية العربية السورية قال إن بلده أيضا يأسف بشدة لسقوط ضحايا من اللاجئين الفلسطينيين وموظفي الأونروا. وأكد أنه لولا الإجراءات التي اتخذتها الجهات المختصة في الجمهورية العربية السورية لحماية اللاجئين الفلسطينيين ومنشآت الأونروا وموظفيها من الاعتداءات التي تقوم بها المجموعات الإرهابية المسلحة ضدهم، لكانت الخسائر في صفوفهم أكبر بكثير. وأضاف أن الجمهورية العربية السورية تستضيف أكثر من نصف مليون لاجئ فلسطيني ولن تدخر جهدا لحمايتهم ومساعدتهم في تأمين سبل العيش الكريم حتى تحقيق عودتهم إلى فلسطين.

١٧ - السيدة أرييل (إسرائيل): أكدت من جديد تأييد بلدها للجوانب الإنسانية من العمل الذي تضطلع به الأونروا. وقالت إن إسرائيل ستواصل بذل ما في وسعها لمواصلة ذلك الدعم في الوقت الذي تحافظ فيه على أمنها. غير أن إسرائيل اضطرت للتصويت ضد مشاريع القرارات المقدمة في إطار البند ٥٢ من جدول الأعمال بالنظر إلى أن تلك المشاريع مدفوعة بكل وضوح بدوافع سياسية ولا تعكس تعاون بلدها الوثيق مع الوكالة. وأضافت أن ولاية الوكالة تهدف إلى إدامة معاناة اللاجئين الفلسطينيين عوضا عن مساعدتهم على العيش حياة مزدهرة ومنتجة. ونوهت إلى أن مشاريع القرارات أخفقت من جديد في الإشارة إلى التهديدات الأمنية التي تتعرض لها إسرائيل والمشاكل التي تواجهها الأونروا في غزة بسبب أعمال الإرهاب التي تمارسها حماس، والاعتداءات على المدنيين، بمن فيهم اللاجئون الفلسطينيون في الجمهورية العربية السورية. وأكدت أن القرارات الأحادية الجانب التي تتجاهل توجيه اللوم لأي كيان

والهرسك، بولندا، بيرو، تايلند، توفالو، تونغ،  
تيمور - ليشتي، الجبل الأسود، جزر البهاما،  
الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية  
مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا،  
جورجيا، الدانمرك، رومانيا، ساموا، سان مارينو،  
السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا،  
صربيا، غواتيمالا، فانواتو، فرنسا، الفلبين، فنلندا،  
فيجي، قبرص، الكاميرون، كرواتيا، كوستاريكا،  
كولومبيا، لايتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين،  
مالطة، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى  
وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موناكو، النرويج،  
النمسا، نيوزيلندا، هندوراس، هنغاريا، هولندا،  
اليابان، اليونان.

٢١ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/67/L.14 بأغلبية  
٩١ صوتاً مقابل ٨ أصوات، وامتناع ٧١ عضواً عن  
التصويت<sup>(٥)</sup>.

مشروع القرار A/C.4/67/L.15: انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة  
بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب، المؤرخة  
١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، على الأرض الفلسطينية المحتلة،  
بما فيها القدس الشرقية، وعلى الأراضي العربية المحتلة الأخرى.

٢٢ - السيدة هيري (أمينة اللجنة): أعلنت أن بروني  
دار السلام والسنغال انضمتا إلى مقدمي مشروع القرار.

٢٣ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين،  
الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، استونيا،

(٥) ذكر وفدا غينيا وتوفالو لاحقاً أنهما كانا يعتزمان التصويت  
لصالح مشروع القرار.

أنغولا، أوزبكستان، أوغندا، إيران (جمهورية -  
الإسلامية)، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس،  
بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنن، بوتان،  
بيلاروس، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو،  
توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر سليمان،  
جزر القمر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية  
الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية  
كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية  
الشعبية، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، جيبوتي،  
زامبيا، زمبابوي، سانت فنسنت وجزر غرينادين،  
سانت لوسيا، سري لانكا، سنغافورة، السنغال،  
سوازيلند، السودان، سورينام، سيراليون، شيلي،  
الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا،  
غرينادا، غيانا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)،  
فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان،  
كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، الكونغو، الكويت،  
كينيا، لبنان، ليبيريا، ليبيا، ليسوتو، مالي، ماليزيا،  
مصر، المغرب، ملديف، المملكة العربية السعودية،  
موريتانيا، موريشيوس، ميانمار، ناميبيا، نيبال،  
النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هايتي، الهند، اليمن.

المعارضون:

أستراليا، إسرائيل، بالاو، بنما، جزر مارشال، كندا،  
ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الولايات المتحدة  
الأمريكية.

المتنعون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، الأرجنتين، إسبانيا، استونيا،  
ألبانيا، ألمانيا، أندورا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا،  
آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي،  
البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بوتسوانا، البوسنة



مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

#### المعارضون:

إسرائيل، بالاو، جزر مارشال، كندا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الولايات المتحدة الأمريكية.

#### الممتنعون عن التصويت:

بابوا غينيا الجديدة، فانواتو، الكاميرون، كوت ديفوار.

٢٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/67/L.15 بأغلبية ١٦٣ صوتا مقابل ٦ أصوات، وامتناع ٤ أعضاء عن التصويت<sup>(٦)</sup>.

مشروع القرار A/C.4/67/L.16: المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، والجولان السوري المحتل

٢٥ - السيدة هيريقي (أمينة اللجنة): أعلنت أن بروني دار السلام والسنغال انضمتا إلى مقدمي مشروع القرار.

٢٦ - السيد أكينو (بيرو): تكلم تعليلا للتصويت قبل التصويت، وقال إن بيرو ستصوت لصالح مشروع القرار A/C.4/67/L.16. وأضاف أن بيرو، وفقا لموقفها الثابت، تؤيد التوصل إلى حل يقوم على وجود دولتين ويكفل للطرفين كليهما الحق في العيش في سلام داخل حدود آمنة، دون

أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بورкина فاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، توفالو، تونس، تونغغا، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، جورجيا، جيوتي، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاقتيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيريا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة،

(٦) ذكر وفدا شيلي ومدغشقر لاحقا أنهما كانا يعتزمان التصويت لصالح مشروع القرار.

تهديدات أو أعمال قوة. وترى بيرو أن المستوطنات الإسرائيلية غير قانونية، وتشارك المجتمع الدولي ندائه باستئناف عملية السلام على الفور، على أساس امتثال جميع الأطراف التام للالتزامات بموجب الاتفاقات السابقة، وخصوصا الالتزامات التي أشارت بها المجموعة الرباعية في خارطة الطريق، والالتزامات بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القرارات المتخذة في إطار الأمم المتحدة.

٢٧ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، استونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينافاسو، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، توفالو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، جورجيا، جيبوتي،

الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوس، لبنان، لكسمبرغ، ليريا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، بالاو، جزر مارشال، كندا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

بابوا غينيا الجديدة، بنما، فانواتو، الكاميرون، كوت ديفوار، هندوراس.

٢٨ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/67/L.16 بأغلبية ١٦٣ صوتا مقابل ٦ أصوات، وامتناع ٦ أعضاء عن التصويت.

سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاقتيا، لبنان، لكسمبرغ، ليريا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

#### المعارضون:

أستراليا، إسرائيل، بالاو، بنما، جزر مارشال، كندا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، الولايات المتحدة الأمريكية.

#### المتنعون:

بابوا غينيا الجديدة، السلفادور، فانواتو، الكاميرون، كوت ديفوار، هندوراس.

٣١ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/67/L.17 بأغلبية ١٦٠ صوتا مقابل ٨ أصوات، وامتناع ٦ أعضاء عن التصويت.

مشروع القرار A/C.4/67/L.18: الجولان السوري المحتل

مشروع القرار A/C.4/67/L.17: الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية

٢٩ - السيدة هيريتي (أمانة اللجنة): أعلنت أن بروي دار السلام والسنغال انضمتا إلى مقدمي مشروع القرار.

٣٠ - أجري تصويت مسجل.

#### المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، استونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، توفالو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا،

٣٢ - السيدة هيريتي (أمانة اللجنة): أعلنت أن بيلاروس وبروني دار السلام والسنغال انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

٣٣ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، إسبانيا، أستراليا، استونيا، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوزبكستان، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنن، بوتان، بوتسوانا، بورкина فاسو، بروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركمانستان، تركيا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، توغو، توفالو، تونس، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، الجمهورية التشيكية، جمهورية ترازيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جنوب السودان، جيبوتي، الداغرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي،

صربيا، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كرواتيا، كمبوديا، كوبا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لاوتيا، لبنان، لكسمبرغ، ليبيريا، ليبيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا، الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون:

إسرائيل، بنما.

الممتنعون:

أوكرانيا، بابوا غينيا الجديدة، بالاو، تونغنا، جزر مارشال، جورجيا، فانواتو، الكاميرون، كندا، كوت ديفوار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، هندوراس، الولايات المتحدة الأمريكية.

٣٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/67/L.18 بأغلبية ١٦١ صوتا مقابل صوتين، وامتناع ١٣ عضوا عن التصويت.

٣٥ - السيدة فينتورا (كندا): قالت إن حكومتها تؤيد التوصل إلى حل يقوم على وجود دولتين للنزاع الإسرائيلي الفلسطيني، وإنه ينبغي التوصل إلى هذا الحل عن طريق تسوية تفاوضية بين الطرفين تكفل حق إسرائيل في العيش في سلام وأمن مع جيرانها وتؤدي إلى إقامة دولة فلسطينية مستقلة

لا يمكن تحقيقه إلا من خلال إنهاء التمييز والاحتلال لجميع الأراضي الفلسطينية وعودة جميع اللاجئين الفلسطينيين إلى وطنهم الأم وإنشاء دولة فلسطين الديمقراطية وعاصمتها القدس الشريف.

٣٨ - السيدة عبد الهادي - ناصر (المراقبة عن فلسطين): أعربت عن شكرها لجميع الوفود التي صوتت لصالح مشاريع القرارات المقدمة في إطار البندين ٥٢ و ٥٣ من جدول الأعمال. وقد أكدت تلك القرارات من جديد حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني، بما فيه اللاجئين الفلسطينيين والمبادئ الأساسية للقانون الدولي في ممارسة الدبلوماسية المتعددة الأطراف. وأكدت أن تلك القرارات لم تسجل نقاطاً سياسية رخيصة حسب ما ادّعت ممثلة إسرائيل.

٣٩ - وأردفت تقول إن فلسطين ممتنة للمجتمع الدولي لالتزامه بالأونروا وبخاصة للدعم الهام المقدم من البلدان المضيفة وأوساط المانحين ريثما يتم التوصل إلى حل عادل لمحنة اللاجئين الفلسطينيين على أساس قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د - ٣).

٤٠ - ومضت تقول إن مشاريع القرارات أكدت من جديد أن حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة لم يخف. مرور الزمن وأن سيادة القانون والقانون الدولي ينبغي أن يسودا لا أن تسود قوانين التوحش والقوة. وفي حين تؤكد مشاريع القرارات من جديد حقوق الشعب الفلسطيني، فإن اعتمادها يشكل رفضاً واضحاً لانتهاكات إسرائيل لحقوق الإنسان بما فيها الانتهاكات التي ارتكبتها في قطاع غزة حيث يخشى من توغل إسرائيلي مدمر آخر في القطاع. وأعلنت أن وفدها يدين جميع أعمال العنف ضد المدنيين ويؤكد ضرورة حمايتهم في النزاعات المسلحة. ولقد أرسلت رسالة واضحة إلى إسرائيل مفادها أن انتهاكاتهما للقانون الدولي لا يمكن التغاضي عنها.

تتوفر لها مقومات البقاء. وأضافت أن بيان المجموعة الرباعية المؤرخة ٢٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١١ يمثل أساساً جيداً يمكن الانطلاق منه.

٣٦ - وفيما يتعلق بمسألة ضرورة اضطلاع كل من الطرفين بدور إيجابي في التوصل إلى سلام دائم، ذكرت أن كندا تشعر بقلق منذ وقت طويل إزاء ضخامة عدد قرارات الأمم المتحدة التي تنتقد إسرائيل وحدها. وليس هناك أي نزاع آخر في العالم استأثر بمثل هذا القدر الكبير من وقت الدول الأعضاء وطاقاتها، مع أنه توجد صراعات أخرى عديدة طويلة الأجل. وأشارت إلى أن مشاريع القرارات المعروضة على اللجنة لم تعالج الجوانب المعقدة لمختلف المسائل أو الإجراءات والمسؤوليات المتعلقة بالأطراف المعنية جميعها، وتتسم في مجموعها بأنها وحيدة الجانب وغير متوازنة ولا تشير إلى الأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حماس وغيرها ضد إسرائيل، ولهذا فإنها لا تساعد في نهاية المطاف قضية التوصل إلى سلام تفاوضي دائم. واحتتمت بياها بالقول إن ثمة عناصر هامة في مشاريع القرارات يتعين مناقشتها ولكنها غرقت في خضم الطبيعة غير المتوازنة لمشاريع القرارات.

٣٧ - السيد سهراني (جمهورية إيران الإسلامية): قال إن وفده صوت لصالح مشاريع القرارات A/C.4/67/L.14-L.18 كي يبدي تضامنه مع الشعب الفلسطيني، وليؤكد أهمية الاعتراف الدولي بحق الشعب الفلسطيني غير القابل للتصرف في الدفاع عن نفسه ضد الاحتلال والعدوان الأجنبي. وبالنظر إلى عدم إيلاء الاهتمام للأسباب الجذرية للأزمة الفلسطينية، ظلت هذه الأزمة دون حل طيلة ما يزيد على ستة عقود، واستمر احتلال النظام الإسرائيلي غير القانوني للأرض الفلسطينية والأراضي العربية الأخرى، وتواصلت انتهاكاته التي لا تنقطع لحقوق الشعب الفلسطيني، بما فيها الحق في تقرير المصير وحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى وطنهم الأم. وأعرب عن اعتقاد وفده أن السلام الدائم

٤١ - واختتمت كلمتها بالقول إنه يجب على من يؤيدون بحق قضية السلام أن يثابروا على مطالبهم بامتنال إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، امتثالاً تاماً لجميع التزاماتها بموجب القانون الدولي. وعوضاً عن حرمان الشعب الفلسطيني من حقوقه غير القابلة للتصرف، بما فيها حقه في تقرير المصير، وحرمان فلسطين من حريتها كدولة مستقلة والقدس الشرقية عاصمة لها يجب محاسبة إسرائيل بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة وسلطان القانون الدولي.

٤٢ - السيد حامد (الجمهورية العربية السورية): قال إن تأييد مشاريع القرارات المعتمدة في إطار البندين ٥٢ و ٥٣ من جدول الأعمال يبين رفض المجتمع الدولي لانتهاكات حقوق الإنسان وللاحتلال بالقوة. فمشاريع القرارات توجه رسالة جلية لإسرائيل لإنهاء احتلالها لجميع الأراضي العربية المحتلة ووقف انتهاكاتها لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩.

ويؤكد اعتماد الدول الأعضاء بأغلبية ساحقة للقرار المتعلق بالجلولان السوري المحتل (A/C.4/67/L.18)، بصفة خاصة، أن المحاولات التي تبذلها إسرائيل لضم الجلولان السوري المحتل، وفرض قوانينها، وولايتها، وإدارتها، وبناء المستوطنات وتوسيعها، واتباع ممارسات عنصرية ضد الشعب السوري في الجلولان، في انتهاك للقانون الدولي كلها لاغية وباطلة وليس لها أي أثر قانوني. وتعيد هذه التدابير إلى الأذهان أحلك أيام التاريخ الحديث، عندما هاجمت دولة معينة في بداية الحرب العالمية الثانية في أوروبا بلدانا أخرى وضمت أجزاء منها.

٤٤ - اعتمد مشروع المقرر A/C.4/67/L.9.

البند ٥٤ من جدول الأعمال: استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات (تابع) (A/67/312-S/2012/645)

مشروع القرار A/C.4/67/L.19/Rev.1: استعراض شامل للبعثات السياسية الخاصة

٤٥ - الرئيس: استرعى الانتباه إلى أن مشروع القرار المعروض على اللجنة لم يمض على إصداره ٢٤ ساعة كاملة قبل الموعد المحدد للنظر فيه. وقال إنه سيعتبر أن اللجنة على استعداد لوقف العمل بقاعدة الـ ٢٤ ساعة التي تنص عليها المادة ١٢٠ من النظام الداخلي، والبت في مشروع القرار.

٤٦ - وقد تقرر ذلك.

٤٧ - السيد دي ألبا (المكسيك): عرض مشروع القرار وقدم في أثناء ذلك عددا من التعديلات الشفوية على

٤٣ - وذكر أن الوفد الإسرائيلي صوت ضد مشروع القرار المتعلق بالجلولان السوري المحتل وسائر مشاريع القرارات المعتمدة توا. وبهذا العمل يكون قد خرج على نحو لا لبس فيه، على توافق الآراء الدولي متحديا الأمم المتحدة والقانون الدولي. وطلب إلى الوفود القليلة التي امتنعت عن التصويت على مشروع القرار المتعلق بالجلولان السوري المحتل

٤٢ - السيد حامد (الجمهورية العربية السورية): قال إن تأييد مشاريع القرارات المعتمدة في إطار البندين ٥٢ و ٥٣ من جدول الأعمال يبين رفض المجتمع الدولي لانتهاكات حقوق الإنسان وللاحتلال بالقوة. فمشاريع القرارات توجه رسالة جلية لإسرائيل لإنهاء احتلالها لجميع الأراضي العربية المحتلة ووقف انتهاكاتها لاتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩. ويؤكد اعتماد الدول الأعضاء بأغلبية ساحقة للقرار المتعلق بالجلولان السوري المحتل (A/C.4/67/L.18)، بصفة خاصة، أن المحاولات التي تبذلها إسرائيل لضم الجلولان السوري المحتل، وفرض قوانينها، وولايتها، وإدارتها، وبناء المستوطنات وتوسيعها، واتباع ممارسات عنصرية ضد الشعب السوري في الجلولان، في انتهاك للقانون الدولي كلها لاغية وباطلة وليس لها أي أثر قانوني. وتعيد هذه التدابير إلى الأذهان أحلك أيام التاريخ الحديث، عندما هاجمت دولة معينة في بداية الحرب العالمية الثانية في أوروبا بلدانا أخرى وضمت أجزاء منها.

٤٣ - وذكر أن الوفد الإسرائيلي صوت ضد مشروع القرار المتعلق بالجلولان السوري المحتل وسائر مشاريع القرارات المعتمدة توا. وبهذا العمل يكون قد خرج على نحو لا لبس فيه، على توافق الآراء الدولي متحديا الأمم المتحدة والقانون الدولي. وطلب إلى الوفود القليلة التي امتنعت عن التصويت على مشروع القرار المتعلق بالجلولان السوري المحتل

مسائل السياسة العامة المتصلة بالبعثات السياسية الخاصة. وإذا ما اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار، فمن المتوقع أن تستيع أعمال توفير خدمات الوثائق الإضافية الناجمة عن ذلك الطلب احتياجات إضافية قدرها ٥٠ ٩٠٠ دولار في إطار الباب ٢ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. غير أنها أكدت أنه سيتم بذل كل جهد ممكن لاستيعاب الاحتياجات الإضافية في الموارد الحالية المتاحة في إطار الباب ٢ من الميزانية.

٥١ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/67/L.19/Rev.1، بصيغته المعدلة شفويا.

٥٢ - السيدة فينوتي (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفدها يؤيد بشدة البعثات السياسية الخاصة بالنظر للقدرات المتميزة التي توفرها للأمم المتحدة. وأشارت إلى أن وفدها، إضافة إلى العديد من الوفود الأخرى، قد أعرب عن القلق إزاء تقديم القرار تحت البند ٥٤ من جدول الأعمال. ومع ذلك، يبدو أن القرار سيضمن التمييز المناسب بين البعثات السياسية الخاصة وبعثات حفظ السلام.

٥٣ - ومضت قائلة إنه كانت لدى وفدها تحفظات على مشروع القرار الذي كان قد قدم قبل أسبوع واحد فقط، وبخاصة لأن موضوعه هو قيد النظر في لجنة رئيسية أخرى تابعة للجمعية العامة. بيد أن القرار يحترم الدور الرئيسي لمجلس الأمن عن صون السلم والأمن ولا يتطرق إلى الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية التي هي قيد النظر في اللجنة الخامسة. ونوهت إلى أن مقدمي مشروع القرار استجابوا لجميع الشواغل التي أثارها الوفود خلال المشاورات. وأكدت في ختام بيانها على ضرورة بذل كل جهد ممكن لعدم ترتب تكاليف إضافية على القرار.

٥٤ - السيد غرين (المملكة المتحدة): أشار إلى أن البعثات السياسية الخاصة غالبا ما تتناول مسائل في غاية الحساسية

مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.4/67/L.19/Rev.1 الغرض منها معالجة الشواغل التي أعرب عنها عدد من الوفود. ففي نهاية الفقرة الخامسة من الديباجة أضاف العبارة التالية "وإذ تسلم بأن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية المختصة التابعة للجمعية العامة المعهود إليها بالمسؤولية عن المسائل الإدارية ومسائل الميزانية". وعدلت الفقرة الثانية من المنطوق بحيث صارت تنص على ما يلي: "تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن مسائل السياسات العامة المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة، بما في ذلك تطورها واتجاهاتها، وعن دورها في أنشطة المنظمة في مجال صون السلم والأمن الدوليين، وأن يقدم توصيات من أجل زيادة شفافيتها وفعاليتها بشكل عام". وأخيراً، في الفقرة ٣ استُعيض عن عبارة "أن يعقد مشاورات منتظمة بشأن المسائل..." بعبارة "أن يعقد بانتظام اجتماعات تشمل الجميع لتبادل الآراء بشأن مسائل السياسات العامة...".

٤٨ - وأعرب عن امتنانه للإسهامات التي قدمت في أثناء عملية الصياغة، ولا سيما للإسهامات التي قدمتها وفود إندونيسيا وفنلندا ومصر والاتحاد الأوروبي وأعضاء المجموعة الإقليمية التي ينتمي إليها. وقال إن الأمم المتحدة ستخطو خطوة هامة صوب فهم إحدى أهم أدوارها المكلفة بتعزيز السلم والأمن. وذكر أن مشروع القرار يهدف إلى تعزيز النقاش والشفافية وتبادل وجهات النظر فيما بين الدول الأعضاء والأمانة العامة وجميع أصحاب المصلحة.

٤٩ - الرئيس: أعلن انضمام بليز إلى مقدمي مشروع القرار.

٥٠ - السيدة هيريوتي (أمينة اللجنة): تكلمت عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار وقالت إنه بمقتضى أحكام الفقرة ٢ من مشروع القرار، سوف تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن جميع

٥٨ - وبعد الانتهاء من استعراض ما تم إنجازه من أعمال في إطار كل بند من بنود جدول الأعمال في أثناء الدورة، أعلن أن اللجنة اختتمت أعمالها في الجزء الرئيسي من الدورة السابعة والستين للجمعية العامة.

رفعت الجلسة الساعة ١٠/١٣.

وقال إنه على الرغم من أهمية الشفافية لتحسين فهم الدول الأعضاء فلا ينبغي لها أن تقوض أداء البعثات لعملها. وفي أي مداولات إضافية حول هذه المسألة، من المهم احترام التوازن بين الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة. وبالنظر إلى أن المرونة تشكل عاملاً أساسياً في فعالية البعثات، فإن بلده يقاوم بشدة أي سياسة تمسها. وذكر أن اللجنة الخامسة، حسب ما أشار إليه القرار، تتولى مسؤوليات الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية.

٥٥ - السيد فورنو (فرنسا): قال إن بلده ملتزم بمبدأ توزيع السلطات بين اللجان العامة التابعة للجمعية العامة ويحترم تماماً اختصاصات الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة كما هي مبينة في الميثاق. وأضاف أنه ينبغي للحوار بين الأمانة العامة والدول الأعضاء أن يفضي إلى دراسة المسائل المتداخلة دون أن يفتح المجال لمناقشة فرادى البعثات السياسية الخاصة.

٥٦ - السيد ألدن (السويد): رحب باعتماد القرار وقال إن النتيجة المقترحة يجب ألا يكون لها أي أثر على الأنصبة المقررة.

#### اختتام أعمال اللجنة

٥٧ - الرئيس: قال إن أعمال اللجنة الرابعة تتسم بطابع سياسي في المقام الأول، وأنه ينبغي كما اتفق أعضاء اللجنة المحافظة على هذا الطابع وتعزيزه. وأضاف أن اللجنة تغطي في الوقت ذاته مسائل هامة أخرى تتعلق بجوانب أخرى عديدة من أعمال الأمانة العامة، مثل شؤون الإعلام، والفضاء الخارجي، والإشعاع الذري. وأشار إلى أن بنود جدول الأعمال الحالية إلى اللجنة تتيح فرصاً للوفود للنظر في هذه المسائل بطريقة متعمقة، والاستفادة من أساليب العمل المرنة التي اعتمدها اللجنة في السنوات الأخيرة. وأكد أن الشكل المتمثل في جلسات الحوار جمّ الفائدة وذاخر بالمعلومات.